



الشركة العربية الإسلامية للتأمين التكافلي (م.ش.م.م)
Arab Islamic Takaful Insurance Co. (K.S.C.C)

سياسة الاستعانة بالجهات الخارجية

إصدار رقم: 5

2026-01-01

التاريخ

سياسة الاستعانة بالجهات الخارجية – (Outsourcing Policy)

1. الهدف :

تهدف هذه السياسة إلى تنظيم الاستعانة بالجهات الخارجية بما يتوافق مع :

- (a) تعليمات وحدة تنظيم التأمين
- (b) متطلبات الحوكمة وإدارة المخاطر
- (c) حماية حقوق حملة الوثائق

2. الإطار التنظيمي :

تلتزم الشركة بما يلي:

- (a) تعليمات الحوكمة الصادرة عن وحدة تنظيم التأمين
- (b) قواعد إدارة المخاطر والرقابة الداخلية
- (c) القوانين الكويتية المتعلقة بحماية البيانات والسرية

3. نطاق التطبيق :

تشمل هذه السياسة جميع التعاقدات مع أطراف خارجية، بما في ذلك:

- (a) خدمات تكنولوجيا المعلومات (IT & Cloud)
- (b) إدارة المطالبات
- (c) مراكز الاتصال
- (d) الخدمات الاكتوارية
- (e) التحصيل والخدمات المساندة

4. التعريفات :

الاستعانة بمصادر خارجية: أي ترتيب تعاقد مع طرف ثالث لتنفيذ وظيفة أو نشاط تأميني نيابة عن الشركة.

5. المبادئ الرقابية الأساسية :

وفقاً لتوجهات وحدة تنظيم التأمين:

- تظل الشركة مسؤولة بالكامل عن جميع الأنشطة المُستعان بها
- لا يجوز تفويض المسؤوليات الرقابية أو الإشرافية
- حماية بيانات العملاء أولوية قصوى
- ضرورة الشفافية والإفصاح عند الطلب للجهة الرقابية





الشركة العربية الإسلامية للتأمين التكافلي (م.م.م)
Arab Islamic Takaful Insurance Co. (K.S.C.C)

سياسة الاستعانة بالجهات الخارجية

اصدار رقم: 5

2026-01-01

التاريخ

6. تصنيف الأنشطة (مهم جدا رقابيا) :

أ. أنشطة جوهرية / حرجة ، تشمل:

- إدارة المطالبات
- الاكتتاب والتسعير
- إدارة المحافظ التأمينية
- إدارة المخاطر والالتزام
- إدارة التدقيق الداخلي
- الأنظمة الأساسية (Core Systems)
- متطلبات إضافية:
- i. موافقة مجلس الإدارة
- ii. إخطار أو موافقة مسبقة من وحدة تنظيم التأمين (حسب التعليمات)
- iii. تقييم مخاطر موسع (Outsourcing Risk Assessment)

ب. أنشطة غير جوهرية ، مثل:

- الخدمات اللوجستية
- الصيانة
- الموارد البشرية (تخضع لإجراءات مبسطة مع رقابة داخلية).

7. إجراءات الموافقة:

لا يتم التعاقد إلا بعد :

- إعداد دراسة جدوى
- تقييم المخاطر
- اعتماد الإدارة التنفيذية
- اعتماد مجلس الإدارة (للأنشطة الحرجة)
- إخطار الجهة الرقابية عند الحاجة

8. العناية الواجبة (Due Diligence) :

يجب تقييم مزود الخدمة من حيث:

- الوضع المالي والاستقرار
- السمعة والخبرة في التأمين
- الامتثال القانوني
- أنظمة الأمن السيبراني
- القدرة التشغيلية واستمرارية الأعمال

9. إدارة المخاطر :

وتشمل التالي :

- مخاطر التشغيل
- مخاطر الامتثال





الشركة العربية الإسلامية للتأمين التكافلي (م.ش.م.م)
Arab Islamic Takaful Insurance Co. (K.S.C.C)

سياسة الاستعانة بالجهات الخارجية

اصدار رقم: 5

2026-01-01

التاريخ

- مخاطر السمعة
- مخاطر الطرف الثالث
- مخاطر أمن المعلومات

✦ يجب توثيق التقييم ضمن إطار إدارة المخاطر المؤسسية (ERM)

10. متطلبات التعاقد :

يجب أن يتضمن العقد:

- نطاق الخدمة (SLA)
- مؤشرات الأداء (KPIs)
- التزامات السرية
- حماية البيانات
- حق التفتيش والتدقيق للشركة ووحدة تنظيم التأمين
- خطة استمرارية الأعمال (BCP)
- خطة التعافي من الكوارث (DRP)
- شروط الإنهاء (Exit Plan)
- حماية البيانات (محور أساسي في الكويت) 11.
- عدم مشاركة بيانات العملاء دون ضوابط
- تخزين البيانات داخل بيئة آمنة

في حالة نقل البيانات خارج الكويت:

1. الحصول على موافقات لازمة
2. التأكد من مستوى حماية مكافئ

12. الرقابة والمتابعة :

- مراقبة أداء مزود الخدمة بشكل دوري
- مراجعة مؤشرات الأداء
- إجراء تدقيقات دورية
- رفع تقارير للإدارة العليا ومجلس الإدارة

13. استمرارية الأعمال :

- وجود خطة بديلة لمزود الخدمة
- خطط نقل الخدمة دون تعطيل العملاء
- اختبار خطط الطوارئ دوريًا

14. إنهاء التعاقد (Regulatory Exit) :

يجب ضمان:

- نقل البيانات بشكل آمن
- استمرارية الخدمة
- عدم الإضرار بحملة الوثائق





الشركة العربية الإسلامية للتأمين التكافلي (م.ش.م.ع)
Arab Islamic Takaful Insurance Co. (K.S.C.C)

سياسة الاستعانة بالجهات الخارجية

اصدار رقم: 5

2026-01-01

التاريخ

- إشعار وحدة تنظيم التأمين عند الحالات الجوهرية

15. الحوكمة والمسؤوليات :

- (1) مجلس الإدارة:
 - اعتماد السياسة
 - الموافقة على الأنشطة الجوهرية
- (2) الإدارة التنفيذية:
 - تنفيذ السياسة
 - الإشراف على الموردين
- (3) إدارة المخاطر:
 - تقييم ومراقبة المخاطر
- (4) الالتزام:
 - التأكد من التوافق مع تعليمات وحدة تنظيم التأمين
- (5) التدقيق الداخلي:
 - مراجعة الالتزام بالسياسة

16. السجلات والتوثيق :

يجب الاحتفاظ بالتالي :

- عقود outsourcing
- تقارير التقييم
- نتائج المراجعة
- تقارير الأداء

17. الإفصاح للجهة الرقابية :

تلتزم الشركة بالتالي :

- تزويد وحدة تنظيم التأمين بأي معلومات عند الطلب
- الإفصاح عن الأنشطة الجوهرية المستعان بها

18. المراجعة الدورية والتحديث :

- مراجعة سنوية عن الحاجة
- تحديث عند صدور تعليمات جديدة.

تم اعتماد ومراجعة السياسة من قبل :



رئيس مجلس الإدارة	مساعد المدير العام للشؤون المالية والإدارية	المنصب
السيد / بندر محمد صنت المطيري	السيد / حسن محمود عبدالفتاح	الاسم
		التوقيع